



## كرّاس الشروط

المتعلق بالإنتاج و بمصاريف أشغال البحث و التجهيز  
الدنيا الواجب إجازها من قبل صاحب امتياز استغلال  
المواد المعدنية المصنفة "مناجم"

-----\*\*\*\*\*-----

### الفصل الأول: موضوع كراس الشروط

يهدف كراس الشروط هذا المنصوص عليه بمجلة المناجم الصادرة بالقانون عدد 30 لسنة 2003 المؤرخ في 28 أبريل 2003 و خاصة الفصل 44 منها إلى ضبط البنود والشروط العامة المتعلقة بمنح امتياز استغلال المواد المعدنية المصنفة "مناجم" وبالإنتاج ومصاريف أشغال البحث و التجهيز الدنيا التي تتعهد شركة السعادة لإنتاج المقاطع ذات مسؤولية محدودة مقرها شارع الحبيب بورقيبة ببئر مشارقة الذي يشار إليه فيما يلي بعبارة "صاحب امتياز" القيام بها داخل محيط امتياز الاستغلال الذي يعرف بهنshire مجدوب كما تم تحديده بالفصل 2 من هذا الكرّاس.

### الفصل 2 : تحديد محيط امتياز الاستغلال

يحدد امتياز الاستغلال المشار إليه بالفصل الأول من هذا الكرّاس كما يلي :

رقم العلامات	الزوايا	رقم العلامات	الزوايا
318744	4	318746	1
318746	1	320746	2
		320744	3

ويحتوي على أربعة كيلومترات مربعة محيطات أولية أي ما يقابل مساحة جبلية تشمل 400 هكتار.

### الفصل 3: الالتزام بالأشغال الدنيا

يتعهد صاحب الإمتياز بإنجاز البرنامج الأدنى لأشغال البحث والبنية التحتية المنجمية وإقامة التجهيزات داخل محيط امتياز الاستغلال كما تم ضبط ذلك بالفصول 4 و 5 من هذا الكراس وإنما لا يعتبر مخلاً بواجباته.

### الفصل 4: إنجاز الأشغال الدنيا

يتعين على صاحب الامتياز القيام داخل حدود امتياز استغلاله بالأشغال الدنيا اللازمة لضمان الإنتاج والإيفاء بالتعهادات المنصوص عليها بالفصل 5 من هذا الكراس. وتتمثل هذه الأشغال التي رصد لها مبلغ **120.000 ألف دينار**.

- . إنجاز مسالك العبور لموقع الاستغلال
- . إنجاز الأشغال التحضيرية
- . فتح وتهيئة الأرضية
- . فتح واجهات الاستغلال
- . ردم المواقع المستغلة

### الفصل 5: تعهادات صاحب الامتياز الدنيا

يتعهد صاحب الامتياز في إطار امتياز الاستغلال بما يلي:

- . إنتاج سنوي يضبط بخمسون ألف طن من الجبس الخام
- . استثمار مبلغ جملي قيمته خسمائة ألف دينار لشراء المعدات والألات الضرورية للاستغلال مفصل كالتالي:

- . 01 آلة رافعة مطاطية
- . 01 آلة رافعة حديدية
- . 01 جرافة Bull
- . 01 سيارة
- . 01 ضاغط هوائي
- . 01 آلة حفر Crawlair
- . 01 جرار يحمل صهريج لرش الماء
- . 02 شاحنة حمولتها 20 طن

- . مواصلة أشغال البحث داخل امتياز الاستغلال في حدود 2 % من رقم المعاملات قصد تجديد المدخرات.

## الفصل 6 : الوثائق التي توفرها السلطة المانحة



بالإضافة إلى إمكانية الاستفادة من بنوك المعلومات الوطنية في مادة الجيولوجيا والاستغلال المنجمي المنصوص عليها بالفصل 93 من مجلة المناجم، توفر السلطة المانحة لصاحب الامتياز الوثائق التي توجد بحوزتها و المتعلقة خاصة بـ :

- قيس الأراضي ورسم الخرائط ،
- الجيولوجيا العامة للبلاد التونسية ،
- علم المياه و جرد الموارد المائية ،
- المناجم .

إلا أنّ السلطة المانحة لا تدل بالمعلومات التي تمس بالدفاع الوطني أو المعلومات التي يقدمها أصحاب امتيازات استغلال سارية المفعول والتي لا يمكن إفشاؤها للغير إلا بموافقة المعنيين بالأمر.

## الفصل 7 : الإستغلال المنظم للرواسب المنجمية

يجب على صاحب الامتياز أن يسير عمليات الاستغلال بكل حرص وطبقاً للقواعد الفنية الجاري بها العمل. وفي غياب ترتيب مناسبة يمكن تطبيقها، يتلزم صاحب الامتياز باتباع الطرق السليمة المعهود بها عالميا في الصناعة المنجمية وذلك قصد استغلال الموارد الطبيعية المكتشفة داخل حدود امتياز استغلاله بصفة منظمة عالميا.

ويجب إعلام السلطة المانحة فوراً بكلّ تغيير هام يتم إدخاله على المثال البياني الأصلي الملحق بمخطط التطوير.

## الفصل 8 : استعمال التجهيزات والمعدات العمومية المتوفّرة

يجوز لصاحب امتياز الاستغلال أن يستعمل في البحث والاستغلال جميع التجهيزات والمعدات العمومية المتوفّرة وذلك وفق الأحكام والشروط والتعرifات المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل وعلى قدم المساواة مع غيره من المستعملين.

## الفصل 9 : المنشآت التكميلية

إذا أثبت صاحب الامتياز أنه، إضافة إلى التجهيزات والمعدات العمومية المتوفّرة، في حاجة إلى تجهيزات أو معدات تكميلية أو إلى إنجاز أشغال تكتسي صبغة المصلحة العامة قصد تطوير أنشطة البحث عن المواد المعدنية واستغلالها، يتعين عليه إعلام السلطة المانحة بذلك.



ويجب على صاحب الامتياز تدعيم مطلبه بمذكرة تبرّر ضرورة هذه المنشآت وبمشروع دقيق لإنجازها.

ويبقى إنجاز هذه الأشغال خاضعاً لمصادقة السلطة المانحة.

## **الفصل 10 : مدة التراخيص واللزمات**

تمح اللزمات وترخيص إشغال الملك العمومي أو ملك الدولة الخاص أو استعمال المعدات العمومية لصاحب الامتياز لمدة صلوحية امتياز الاستغلال وذلك طبقاً للتشريع والترتيب الجاري بها العمل.

ويترتب عن التراخيص واللزمات المشار إليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل دفع معاليم التسجيل والأداءات والأتاوى المعمول بها عند منحها من قبل صاحب الامتياز.

## **الفصل 11 : إشغال الملك البحري العمومي**

تقدم السلطة المانحة لصاحب الامتياز وفق الشروط المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل والمتعلق بإشغال الملك البحري العمومي التسهيلات الازمة قصد اقتناه مركز إرساء لشحن المواد المعدنية المتأتية من امتياز استغلاله وأرفصة مسطحة ضرورية لإقامة منشآت معدة للعبور أو الخزن وذلك على نفقته.

## **الفصل 12 : الشبكات العمومية لتوزيع المياه**

تقديم السلطة المانحة لصاحب الامتياز، إن طالب بذلك، التسهيلات الازمة قصد الاشتراك وقتياً أو بصفة قارة بالشبكات العمومية لتوزيع المياه الصالحة للشراب أو للصناعة في حدود حاجياته المنشورة ومعدل الانصباب الذي تسمح به هذه الشبكات وذلك طبقاً لأحكام مجلة المياه.

وتحم الاشتراك حسب الأحكام والشروط العامة والتعرifات الجاري بها العمل.

و يتم وضع قنوات الربط بطلب من صاحب الامتياز وعلى نفقته حسب مشاريع مصدق عليها من قبل مصالح الوزارة المكلفة بالمياه وحسب الأحكام والشروط الفنية المنطبقة على إقامة قنوات الربط في هذا الميدان.

## **الفصل 13: الأحكام المنطبقة على السكك الحديدية**

يجوز لصاحب الامتياز أن يقيم على نفقته خطوطا فرعية خاصة للسكك الحديد و ذلك قصد ربط حضائره و مستودعاته و مراكز الشحن التابعة له بالشبكات العمومية للسكك الحديدية.

و يتولى صاحب الامتياز إعداد مشاريع إنجاز ربط السكك الحديدية طبق شروط السلامة والشروط الفنية المنطبقة على الشبكات العمومية التونسية. و تتم المصادقة على هذه المشاريع من قبل السلطة المانحة بعد إجراء استقصاء ميداني .

وتحتفظ السلطة المانحة بحقها في تعديل رسم الخطوط المقترحة من قبل صاحب الامتياز و ذلك لأخذ نتائج الاستقصاء الميداني بعين الإعتبار وربط منشأته بالشبكات العمومية مع إتباع أقصر المسافات وطبقا للقواعد الفنية المعمول بها.

## **الفصل 14 : الأحكام المنطبقة على محطات توليد الكهرباء**

تعتبر محطات توليد الكهرباء المقامة من قبل صاحب الامتياز وشبكات توزيع الطاقة الخاصة به من التوابع القانونية لامتياز الاستغلال وتخضع لجميع التراتيب ولجميع عمليات المراقبة المنطبقة على منشآت إنتاج و توزيع الطاقة المماثلة.

ويمكن لصاحب الامتياز المنتج للطاقة الكهربائية لتزويد حضائره أن يبيع بسعر التكلفة كل فائض من قوة الطاقة المنتجة يفوق حاجياته الخاصة إلى هيكل تعينه السلطة المانحة.

## **الفصل 15 : الالتزام بصيانة المنشآت**

يلتزم صاحب الامتياز حتى نهاية امتياز الإستغلال بصيانة البناءات والمنشآت بمختلف أنواعها والمنشآت المنجمية وتوابعها القانونية وخاصة بالقيام بأشغال صيانة آبار استخراج المعادن الخامة والأنفاق وتجهيزات ضخ المياه من المنجم الخ .

## **الفصل 16 : المراقبة والفحوص الفنية**

يخضع صاحب الامتياز لمراقبة المصالح المختصة الراجعة بالنظر إلى الوزارة المكلفة بالمناجم و متابعتها طبقا للأحكام المنصوص عليها بمجلة المناجم.

## الفصل 17 : استعمال المعدات والمواد التونسية

6

يلتزم صاحب الامتياز بإعطاء الأولوية في استعمال المعدات والمواد المنتجة بالبلاد التونسية وفي اللجوء إلى خدمات المؤسسات أو شركات المناولة التونسية كلما كانت عروضها تضاهي العروض الأجنبية من حيث الأسعار والجودة وأجال التسليم.

كما يلتزم صاحب الامتياز بإعطاء الأولوية في التشغيل للتونسيين طبقاً لأحكام الفصل 75 من مجلة المناجم.

## الفصل 18 : الدفاع الوطني وأمن التراب الوطني

يجب على صاحب الامتياز أن يتمثل للتدارير التي تخذلها السلطة المدنية أو العسكرية في مجال الدفاع والأمن الوطني طبقاً للتشريع الجاري به العمل.

## الفصل 19 : وحدات القيس

يجب أن تكون المعلومات والأرقام والقائمات والخرائط والأمثلة البيانية التي يتم تسليمها للسلطة المانحة مصاغة في وحدات قيس ومقاييس مصادق عليها من قبلها.

غير أنه يمكن لصاحب الامتياز أن يستعمل داخل مصالحه أي نظام قيس آخر على أن يضع المعطيات على ذمة كل من يطلبها رسمياً في صياغة تعتمد النظام المترى.

## الفصل 20 : الخرائط والأمثلة البيانية

يجب أن تقدم الخرائط والأمثلة البيانية من قبل صاحب الامتياز بالاعتماد على الخرائط أو الأمثلة البيانية المتوفرة لدى مصلحة رسم الخرائط التونسية أو لدى مصالح أخرى لرسم الخرائط شريطة أن تكون مصادق عليها من طرف السلطة المانحة.

وإذا تعدد ذلك ، يمكن أن يتم إعداد هذه الخرائط والأمثلة البيانية من قبل صاحب الامتياز وعلى نفقته حسب المقاييس وأنسب الأساليب التي تتلاءم والغرض المطلوب وذلك بعد التشاور مع السلطة المانحة ومصلحة رسم الخرائط المعنية.

ويتم في جميع الحالات ربط الخرائط والأمثلة البيانية بشبكات التثليث والتسوية العامة للبلاد التونسية.



## الفصل 21 : مسؤولية صاحب الامتياز إزاء الغير

يجب على صاحب الامتياز تأمين مسؤولياته المدنية لتعويض الخسائر والأضرار التي يلحقها بالغير وبأملاكهم والناجمة عن مباشرة أنشطته.

ويبقى صاحب الامتياز مسؤولاً لمدة خمس سنوات على كل الأضرار التي قد يتسبب فيها ناجمة عن استغلاله للمنجم. ولا ينطبق هذا الأجل على الأمراض الناجمة عن حوادث الشغل والأمراض المهنية التي تبقى خاضعة للتشريع الجاري به العمل.

## الفصل 22 : حالة القوة القاهرة

لا يعتبر صاحب الامتياز مخالفًا للالتزامات المترتبة عن كراس الشروط هذا إذا ثبت أن الإخلال بالالتزامات المذكورة ناتج عن حالة قوة قاهرة و ذلك طبقاً لأحكام مجلة المناجم.

و يعتبر حالة قوة قاهرة كل حادث خارجي يتصف في الآن نفسه بكونه غير متوقع و من غير الممكن درؤه و يمنع الطرف الذي أصابه من تنفيذ كل الالتزامات المحمولة على كاهله أو بعضها بمقتضى كراس الشروط من ذلك مثلاً :

1 - كل الظواهر الطبيعية بما فيها الفيضانات والحرائق والعواصف والصواعق والإزلالات الأرضية والزلزال التي تكون حدتها غير عادية بالنسبة للبلاد،

2- الحروب أو الثورات والانتفاضات والمظاهرات والحصارات ،

3- الإضرابات عدا تلك التي يقوم بها أعون صاحب الامتياز،

4- القيود التي تفرضها الحكومة.

و لا تخول التأخيرات الناجمة عن حالة القوة القاهرة أي حق لصاحب الامتياز في الحصول على تعويض. غير أنها تمكّنه من الحق في التمديد في صلوحية امتياز الاستغلال التي حدثت بها هذه التأخيرات و ذلك لفترة تساوي مدة التأخير الحاصل.

**الفصل 23: التحكيم**



يقع فض كل نزاع بين السلطة المانحة وصاحب الامتياز يتعلق بتطبيق هذا الكراس بالتراضي . وفي صورة استحالة التسوية بالتراضي في أجل لا يتجاوز الشهر يتم اللجوء إلى القضاء طبقا للتشريع الجاري به العمل.

وإذا كان صاحب الامتياز أجنبي الجنسية يمكن اللجوء إلى التحكيم.

إنني الممضي أفله أقر بأني أطلعت  
على جميع الأحكام والشروط الواردة  
بهذا الكراس وألتزم بمقتضاهما

حرر بتونس في ٧ مارس ٢٠٠٨

التعريف بالإمضاء

محض على التعريف بالإمضاء: .....  
محمد خالد العجيري .....  
الدي (يس) أدلى (وا) بما يثبت طويته (هم) كما .....  
هو مبين آنفا (و) أما .....  
عدد التسجيل بدفتر التصريح بالإمضاء .....  
بلغ المعلوم المقصود .....  
و تاريخ الوصول: .....  
٢٠٠٨ مارس ٢٢٠٦ .....  
الامضاء .....  
.....

2008 06 22 06

الامضاء

لطفة على عين

لطفة على عين

لطفة على عين